

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٢٩٢ لسنة ٢٠٠٤

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب

عن الدائرة الثامنة ومقرها نقطة شرطة كرداسة بمحافظة الجيزة

التي خلت باستقالة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛

وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛

وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة الثامنة

المشار إليها بمحافظة الجيزة التي خلت باستقالة أحد شاغليها؛

قرر :

(المادة الأولى)

الناخبين المقيدة أسماؤهم في حدود الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون

رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه بالدائرة الثامنة ومقرها نقطة شرطة كرداسة بمحافظة الجيزة

مدعوون للجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب.

(المادة الثانية)

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأربعاء الموافق ١١ أغسطس ٢٠٠٤

بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر وفي الحالة التي تقتضى

إعادة الانتخاب تجرى الإعادة يوم الأربعاء الموافق ١٨ أغسطس ٢٠٠٤

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد الوزير مدير أمن الجيزة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٦/٧/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى